



## قانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٤٩

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩-١٩٥٠

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لبناء على معارضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أسمنا بما هو آت :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩-١٩٥٠ قسم ١٠ (وزارة الصحة العمومية) فرع ٣ (مصلحة الصحة الوقائية) الباب الأول (ماهيات وأجور مرتبات) اعتماد إضافي قدره ٨٣,٠٠٠ ج (ثلاثة وثلاثون ألف جنيه) لتغطية أجور عمال اليومية عن المدة الباقية من السنة .  
ليؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من جملة ونور اعتمادات الباب الثالث من القسم المذكور .

شادة ٢ - لكل وزيرى المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه ما

مدون بقصر القبة في ٢٣ المحرم سنة ١٣٦٩ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٤٩)

فاروق

ليامر حضرة صاحب الجلالة  
وزارة الصحة العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء  
أبراهيم شوقي هيد الشافى هيد المتعال حسين شبرى

## قانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٤٩

بتعيين رئيس محكمة النقض

نحن فاروق الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير العدل ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أسمنا بما هو آت

شادة ١ - عين أحمد محمد حسن باشا وكيل محكمة النقض رئيسا لها .

شادة ٢ - لكل وزير العدل تنفيذ هذا المرسوم ما

مدون بقصر القبة في ٢٢ المحرم سنة ١٣٦٩ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٤٩) .

فاروق

ليامر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

حسين شبرى

وزير العدل

هيد مصطفى

## رئاسة مجلس الوزراء

قرار

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٢ الصادر في ٣ يناير سنة ١٩٢٩ بشأن تنفيذ الشروط الخاصة بالخرابات في جميع الأوقاف .

لبناء على ما نصت عليه المادة الثالثة من المرسوم بقانون المذكور من تشكيل لجنة برئاسة وكيل وزارة الأوقاف ومضوية محافظ القاهرة واثنين من أصحاب الخباز وواحد من تجار الغلال يعينون سنويا بقرار من رئيس مجلس الوزراء لتجديد سعر الخبز مرتين في العام ، الأول في يناير ، والثانية في يوليو .

قرر ما يأتي :

يعين محمد أمين مجاهد افندى ؛ ومحمد محمد هرنوس افندى من أصحاب الخباز ، ومحمد الهيد اسماعيل بركات افندى من تجار الغلال ، أعضاء في اللجنة المشار اليها من سنة ١٩٥٠ .

حسين شبرى

القاهرة في ١٢ المحرم سنة ١٣٦٩ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٤٩)

## وزارات

### وزارة الداخلية

قرار

باعتاد الحساب الختامى لمجلس مديرية المتوفية

للسنة المالية ١٩٤٦-١٩٤٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على المادتين ٤٩٤٤٨ من القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٣٤ الخاص بوضع نظام مجالس المديرات ؛